الذي هو مخالفته للصغرى في الكيف ولا ينتج الموافقتان في هذا الشكل واذا لم ينتج الجزئيتان لم
تنتج المركبة منهما الضرورية والمشروطتان هذا وقد علمت ان الضروب المتصورة ستة عشر
وقد خرج من الشرط الاول ثمانية وهي الموجبتان الكليتان والموجبتان الجزئيتان
والموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية وبالعكس وفي السالبتين كذلك ومن الشرط الثاني
اربعة وهي الكبرى الموجبة الجزئية مع السالبتين والكبرى السالبة الجزئية مع الموجبتين
فبقي اربعة هي الموجبة الكلية مع السالبة الكلية والسالبة الجزئية مع الموجبة الكلية واشار
اليها بقوله لتنتج الكليتان المختلفتان في الكيف بان تكون الصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى السالبة الكلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب وهو الضرب الاول
او الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية كقولنا لا شيء من ج ب
وكل ا ب وهو الضرب الثاني سالبة كلية وهي قولنا لا شيء من ج ا وتنتج المختلفتان
في الكيف وفي الكم ايضا بان تكون الصغرى الموجبة جزئية والكبرى سالبة كلية
كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب وهو الضرب الثالث او تكون الصغرى
سالبة جزئية والكبرى موجبة كلية كقولنا بعض ج ليس ب وكل ا ب وهو
الضرب الرابع سالبة جزئية وهي قولنا بعض ج ليس ا وبيان انتاج هذا
الشكل اما بالخلف وهو جار في الضروب الاربعة وذلك بان يولف
قياس على صورة الشكل الاول صغراه نقيض النتيجة وكبراه كبرى الاصل
فان النتيجة سالبة ونقيضها موجبة وكبرى الاصل كلية فيحصل ايجاب
الصغرى وكلية الكبرى مثلا نقول لو لم يصدق لا شيء من ج ا وليس
بعض ج الصدق بعض ج ا او كل ج ا واذا انضم الى لا شيء من ا ب
في الاول والثالث ينتج بعض ج ليس ب في الاول ولا شيء من ج ب
في الثالث هذا خلف واذا انضم الى كل ا ب في الثاني والرابع ينتج بعض ج ا
في الثاني وكل ج ا في الرابع وقد كانت صغرى الاصل لا شيء من ج ب في الثاني
وبعض

وبعض ج ليس ب في الرابع هذا خلف وصورة هذا القياس بديهية الانتاج
فالخلف من المادة وليست من الكبرى لانها مفروضة الصدق فتكون من الصغرى
اعني نقيض النتيجة فيكون نقيضه وهو النتيجة حقا فحصل المطلوب او
ببيان انتاج هذا الشكل باخذ عكس الكبرى في الضرب الاول والثالث
ليرجع الى الشكل الاول فان هذا الشكل انما يخالف الاول بالكبرى ولا يمكن اجراء ذلك
في الضرب الثاني والرابع لان كبراهما موجبتين فينعكسان جزئيتين فلا
يصلحان لكبرى الشكل الاول او ببيان انتاجه باخذ عكس الصغرى في
الضرب الثاني خاصة ثم اخذ عكس الترتيب بان جعل عكس الصغرى كبرى
وكبرى القياس صغرى ورتب على هيئة الشكل الاول فان صغرى الضرب
الثاني سالبة كلية وتنعكس الى نفسها وكبراه موجبة كلية فيكون فيه ايجاب
الصغرى وكلية الكبرى فينتج لما لم ينتج فتجدها ثم يوجد عكس هذه
النتيجة ليحصل المطلوب واما اذا عكسنا لا شيء من ج ب الى لا شيء من ب ج
وجعلنا كبرى الكبرى هذا القياس وقلنا كل ا ب ولا شيء من
ب ج ينتج لا شيء من ا ج ثم ينعكس الى لا شيء من ج ا وهو المطلوب ولا
يجري ذلك في الاول والثالث لان صغراهما ينعكسان الى جزئيتين فلا تصلح
لكبرى الشكل الاول ولا في الرابع لان صغراه سالبة جزئية ولا تنعكس ولو
انعكست تنعكس الى جزئية ولا تصلح لكبرى الشكل الاول ولم يكن في بعض
النسخ او الصغرى وقد سقط سهوا من قلم الناسخ اذ لا يستقيم المعنى بدونه
ويشترط في الشكل الثالث ثلثة شروط الاول بحسب الكيفية وهو ايجاب
الصغرى لانها لو كانت سالبة فالكبرى اما ان تكون موجبة او سالبة
وايا ما كان يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما اذا كانت الكبرى
موجبة فكقولنا لا شيء من الانسان بفرس وكل انسان حيوان

Copyright © King Saud University